



Ref.: INT-1611-161-2022-00088 الإشارة:

Date: 25/09/2022

التاريخ:

تعميم إداري رقم 36 / 2022 GM بشأن الحجز التحفظي (بلوك) لعقار مخالف**مدير عام البلدية**

- بعد الاطلاع على قانون البلدية رقم 33 لسنة 2016 ولائحته التنفيذية .
- وعلى القرار الوزاري رقم (2009/363) بشأن تنظيم الجهاز التنفيذي للبلدية وفروعها بالمحافظات .
- وعلى التعميم الإداري رقم 2 لسنة 2017 بشأن الضوابط والتعليمات العامة لتحرير مخالفات البناء وإجراءاتها .
- وعلى القرار الوزاري رقم 206 لسنة 2009 وتعديلاته بشأن لائحة البناء .
- وعلى توصيات اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم 72 لسنة 2022 بخصوص مخالفات لائحة تنظيم أعمال البناء بند ثانياً فقره 6 بتفويض مدير إدارة التدقيق والمتابعة الهندسية بقيد خاصية الحجز التحفظي على ملف العقار (البلوك) دون ان يمنح صلاحية رفع الحجز .
- وعلى كتاب السيد رئيس لجنة مخالفات البناء رقم تراسل (INT-44-161-2022-00634) المؤرخ 2022/9/15 المتضمن توصية اللجنة باجتماعها المؤرخ 2022/9/12 بوضع خاصية الحجز التحفظي على ملف العقارات المخالفة .
- ولمقتضيات المصلحة العامة .

لذا يتولى مدراء إدارات التدقيق والمتابعة الهندسية بأفرع البلدية بقيد خاصية الحجز التحفظي على ملف العقار (البلوك الداخلي) مع ارفاق كشف بحالة العقار ومخالفاته والمستندات الدالة على ذلك بعد اتخاذ أي من الإجراءات التالية (الإنذار – تحرير محضر مخالفة بناء)

وفق ما ورد بالتعميم الوزاري رقم 6 لسنة 2019 بشأن إجراءات ضبط مخالفات البناء وإخطار الإدارات المختصة بذلك، مع منح السادة رؤساء قطاعات أفرع البلدية صلاحية رفع الحجز التحفظي في ضوء الأسباب والمبررات الداعية لذلك .

لذا نهيب بكافة قطاعات أفرع البلدية بالمحافظات ووحداتها التنظيمية المختلفة العمل بما جاء بالتعميم منعاً للمساءلة القانونية .

مدير عام البلدية
م. أحمد عبدالله المنفوشي

